

سنن البيهقي الكبرى

(54 كتاب الرجعة) .

قال اﻟﻤﻮﺗﺒﺎﻟﻲ ﺗﺒﺎﺭﻙ ﻭﺗﻌﺎﻟﻰ { ﺍﻟﻄﻼﻕ ﻣﺮﺗﻨﺎ ﻓﺎﻣﺴﺎﻙ ﺑﻤﻌﺮﻭﻑ ﺃﻭ ﺗﺴﺮﻳﺢ ﺑﺎﺣﺴﺎﻥ } ﻭﻗﺎﻝ {
ﻭﺍﻟﻤﻄﻠﻘﺎﺕ ﻳﺘﺮﺑﻨﻦ ﺑﺎﻧﻔﺴﻬﻦ ﺛﻼﺛﺔ ﻗﺮﻭﺀ ﻭﻻ ﻳﺤﻞ ﻟﻬﻦ ﺃﻥ ﻳﻜﺘﻤﻨ ﻣﺎ ﺧﻠﻖ ﺍﻟﻤﻮﺗﺒﺎﻟﻲ ﻓﻲ ﺃﺭﺣﺎﻣﻬﻦ ﺇﻥ ﻛﻦ
ﻳﺆﻣﻦ ﺑﺎﻟﻤﻮﺗﺒﺎﻟﻲ ﻭﺍﻟﻴﻮﻡ ﺍﻻﺧﺮ ﻭﺑﻌﻮﻟﺘﻬﻦ ﺃﺣﻖ ﺑﺮﺩﻩﻥ ﻓﻲ ﺫﻟﻚ ﺇﻥ ﺃﺭﺍﺩﻭﺍ ﺇﺻﻼﺣﺎ }